قام الطالب بتصحيح ما طلب منه تصحيحه أثناء المناقشة

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
قسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الفقه والأصول

د/ محمد علي ابراهيم

الطالب

التعارض والترجيح في الأقيسة بين النظرية والتطبيق

بحث مقدم لنيل درجة التخصص الأولى - الماجستير - في الفقه والأصول



إشراف فضيلة الدكتور
علي عباس الحكمي

إعداد الطالب
جيلاني غلانا مامي البالي

١٤١١ هـ

بســم الله الرحمن الرحيــم

مـــلخص رسالة الماجستير

(التعارض والترجيح في الأقيسة بين النظريـــة والتطبيـــق)

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد نا محمد وعلى آله وصحبه وتابعيهم اجمعين
أما بعد ، فقد إحتوت هذه الرسالة على مقدمة - وفصل تمهيدي - وثلاثة أبواب وخاتمـــة
التمهيد في تعريف القياس ، وأركانه وشروطه ، وذكر مسالك العلة ومراتبها وتقسيمات القيـاس ومراتبـــه .

الباب الأول : في تعارض الأقيسة وكيفية وقوعه فيها وأسبابه وكيفية التخلص منه ودفعـــه
الباب الثاني : في الترجيح بين الأقيسة المتعارضة بأوجه واعتبارات مختلفة لدى جمهـــور الاصوليين والحنفيـــة .
الباب الثالث : تطبيق قواعد الترجيح القياسية على مسائل من باب البيع وبيان الراجـــح والمرجوح على ضوئها .

أما أهم النتائج التي توصل اليها هذا البحث فكانت كالآتـــي :

(*) ظهر لي أن القائلين بعدم امكانية تعريف القياس انما ارادوا به التعريف بالحد - وهو التعريف بالماهيات - وأن القائلين بامكانية ذلك انما ارادوا به التعريف بالرسم - وهو التعريف بالصفات والخصائص - فكان الخلاف بينهما لفظيا .

(*) وتبين لي ان تعريف الجمهور للركن بأنه الجزء الداخل في الحقيقة الذي لا يتحقق بدونه ، وتعريف الحنيفية له بأنه نفس الماهية التي لا يحصل الا بها هو سبب اختلا فهمـا في عدد أركان القياس وفق معنى الركن لديهما .

(*) يجوز وقوع التعارض بين الأدلة مطلقا سواء كانت قطعية أو ظنية اذا كان التعـارض في ذهن المجتهد ولا يجوز وقوعه بين الأدلة مطلقا في الواقع ونفس الأمر .

(*) وظهر لي أن الاختلاف الكبير بين جمهور الاصوليين وبين الحنيفية في الاكثار من القواعد الترجيحية بين الأقيسة أو الاقلال منها راجع الى اختلافهم في عدد اركـان القياس ، والى تقدير قوة الظن في المرجحات ، اذ ماهو أقوى عند البعض لا يكون كذلـك عند الآخرين ، والى غلبة شبه الفرع لأحد الأصلين دون الآخر وهو ما يغلـــب على استدلالات الفقهاء من الأقيســـة .

(*) وتبين لي أن دراسة التعارض والترجيح من أهم الدراسات الاصولية في معرفة أقرب الأقوال الى الصواب عن طريق الترجيح بين الأدلة المتعارضة ، لأن ماتقرر من كون أصول الفقه قانونا للفقه الاسلامي يتجلى فيها باعتبار تلك القواعد الترجيحية قانونا فاصلا بيـــن المتنازعين في المسائل الفقهية المختلف فيها بسبب الأقيســـة .

(*) ان بيان الراجح لا يعني ابطال المرجوح أو الغاءه ولا التنقيص من قدر القائـــل به بقدر مايعني تطبيق قواعد الترجيح الثابته حسب ما يغلب على ظن الباحث ، لأنـــه لا يبعد أن يظن المرجوح راجحا ، اذ لم تسلم تلك الطرق من الخلاف فيها .

(*) في المسائل التطبيقية كان البحث في أدلة تلك المسائل في الأقيسة وتعليلاتهـــا وبيان الراجح منها اعمالا للقواعد الترجيحية بين الأقيسة قدر الامكـــان .

(*) انه يوجد من بين القواعد الترجيحية القياسية مالا يمكن ايجاد أثر فقهي له وان كان ذلك قليلا فيما تناوله البحث من المسائل الفقهية والله أعلـــم .

الباحـــث

الاســـم : جيلان ثلاثا مامـــي .

التوقيـــع : [signature]

المشرف على الرسالة

الاسم : د / علي عباس الحكمي .

التوقيع: [signature]

يعتمد :

عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية .

[signature]

عابد السفياني

المقدمــــــة

ان الحمد لله أحمده وأستعينه ، وأستغفره ، وأعوذ بالله من شر نفسى ومن سيئات أعمالى ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد ألا اله الا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه وتابعيهم باحسان الى يوم الدين .

أما بعد : فان من فضل الله تعالى على ، أن أعطانى والدا ، كان همه الاكبر فى حياته - غفر الله له ورحمه رحمة واسعة - هو خدمة الاسلام وخدمة دينه ، فقد أنشأنى على العلم ، وللعلم ، وربانى عليه منذ أن كنت وليدا ، ورفض الحاقى بالمدارس الحكومية النصرانية - كما يفعل غيره من مسلمى بلادنا - وأصر على تعليمى بالمدارس الاسلامية حتى وفقنى الله بالجمع بينهما ، وبفضل تلك التربية والجهود التى بذلها والدى استطعت مواصلة تعليمى الجامعى فى رحاب جامعة أم القرى ، وفى أعرق وأقدم كلية فى المملكة العربية السعودية ، وهى كلية الشريعة والدراسات الاسلامية بمكة المكرمة .

وبعد أن من الله على بتلقى العلوم النافعة بقسم القضاء بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية ، والتخرج منه ، ومن ثم الالتحاق بقسم الدراسات العليا الشرعية واجتياز المرحلة المنهجية بفرع الفقه والاصول بنجاح ، فكرت فى اعداد موضوع أصولى فقهى للبحث لنيل درجة الماجستير ، على أن يكون موضوعا ذا قيمة علمية مهما كانت الصعوبات ، جامعا بين الدراسة النظرية ، وبين التطبيق ، وبعد طول بحث وبذل مجهود كبير ، وجدت أن " التعارض والترجيح بين الاقيسة " ، لم يسبق لاحد أن كتب فيه كتابة مستقلة ، اللهم الا بعض التناولات البسيطة التى يتعرض لها الباحثون ضمن تعارض الادلة الشرعية باعتبار القياس واحدا منها .

ولما وجدت أن هذا الموضوع تنطبق عليه الصفات التى كانت فى قرارة نفسى حول موضوع رسالتى ، اخترته ، وقمت بعرضه على فضيلة الدكتور أحمد فهمى أبو سنه الذى كان موجهى فى بداية الامر ، ولما كان فضيلته علامة فى الفقه والاصول فقد أوضح لى صعوبة هذا الموضوع رغم أهميته ، وأخبرنى بأنه أنسب لدرجة الدكتوراه لا الماجستير ، غير أنه ـ جزاه الله خيرا وبارك فى حياته ـ لما رأى اصرارى عليه شرح لى كافة جوانبه ، ومظان مراجعه ، ثم من الله على بعلامة آخر هو الدكتور على عباس الحكمى ، الذى ساعدنى فى تخطيطه ، وتبويبه ، حيث ان ذلك لم يكن بالمهمة السهلة فى موضوع كهذا ، وعلى طالب مثلى ، فقد ذلل لى فضيلته كل الصعاب بتوفيق الله تعالى ، وأزال عنى تلك الرهبة وذلك الخوف الذى كان قد انتابنى من عظمة الموضوع وصعوبته الملموسة ، جزاه الله عنى خير الجزاء .

وموضوع تعارض الادلة وتطبيقاتها على الفروع الفقهية بصفة عامة من المواضيع الصعبة والمهمة فى نفس الوقت ، ذلك لانها الميدان العملى للاستفادة من القواعد الاصولية .

وان موضوع تعارض الاقيسة والترجيح بينها ، وتطبيق ذلك على المسائل الفقهية من أصعب تلك المواضيع على الاطلاق ، ذلك أن القياس أدق الابواب الاصولية وأصعبها فى الدراسة النظرية ، وهو مجال واسع لاختلاف الافهام والافكار بين أهل العلم ، وتطبيقه عمليا على المسائل الفقهية أصعب من ذلك ، حيث ان المراحل التى يقطعها الباحث للوصول الى نوع القياسين المتعارضين فى المسألة ، ثم الترجيح بينهما ، تتطلب أهلية علمية كبيرة ، وملكة أصولية وفقهية واسعة ، وأمام محدودية طاقتى ، وتواضع معلوماتى ، وقلة بضاعتى العلمية ، فقد واجهت صعوبة كبيرة فيه .

ومع ذلك فقد حاولت بعون الله ثم بفضل جهود مشرفى الفاضل ، أن أقدم شيئا ذا قيمة علمية ، يضاف الى تراث سلفنا الصالح ، فان وفقت فى ذلك فبها ، وان كانت غير ذلك فعزائى أننى اجتهدت ، وسأضع نفسى تحت تصرف من يقوم بتوجيهى ،

ومناقشتي من أهل العلم والفضل ، هدفي في ذلك هو الافادة والاستفادة ، سائلا المولى عز وجل أن يجعل عملي خالصا لوجهه الكريم .

" خطة البحث "

وأما خطة بحثي فقد اشتملت على تمهيد وثلاثة أبواب ، أعرضها فيمايلي مقتصرا على الأبواب والفصول والمباحث دون المطالب .

التمهيد في مباحث القياس ، ويشتمل على أربعة مباحث :

* المبحث الاول : في تعريف القياس ، والقول بحجيته ، وبيان دواعي استعماله .
* المبحث الثاني : في بيان أركان القياس ، وشروط كل ركن من تلك الاركان .
* المبحث الثالث : بيان مسالك العلية ، ومراتبها .
* المبحث الرابع : تقسيمات القياس ، ومراتبه .

* الباب الاول : تعارض الاقيسة ، وطرق التخلص منه ، وفيه ، مقدمة وفصلان :

* المقدمة تشتمل على الاتي :

* تعريف التعارض ، وبيان أركانه ، وشروطه ، وبيان الادلة التي يجري فيها التعارض ، وكذلك الادلة التي لايجري فيها .

* الفصل الاول : في بيان كيفية وقوع التعارض في الاقيسة ، ومجاله ، وأسبابه ، وفيه مبحثان :

* المبحث الاول : بيان كيفية وقوع التعارض في الاقيسة ، وبيان مجاله .
* المبحث الثاني : في أسباب تعارض الاقيسة .

* الفصل الثاني : طرق دفع التعارض ، وبيان آراء العلماء فيما يعمله المجتهد اذا عجز عن الترجيح بينها ، وفيه مبحثان :

* المبحث الاول : طرق دفع التعارض بين الادلة اجمالا ، عند جمهور الاصوليين ،

* المبحث الاول : المسائل الخلافية التى تعود الى صيغة عقد البيع .
* المبحث الثانى : المسائل الخلافية التى تعود الى العاقدين .
* المبحث الثالث : المسائل التى تعود الى الخيار .
* المبحث الرابع : اختلاف العلماء فى علة الربا ، وبيان مذاهب الائمة الاربعة فى ذلك ، وبيان أدلتهم ومناقشتها ، وبيان الرأى الراجح فيها .
* المبحث الخامس : التطبيقات العملية لاختلاف الفقهاء فى علة الربا على بعض المسائل .
* المبحث السادس : المسائل المختلف فيها التى تعود الى باب الصرف .
* المبحث السابع : المسائل التى تعود الى بيع الثمار والذروع .
* المبحث الثامن : المسائل التى تعود الى الاختلاف فى شروط المعقود عليه .
* المبحث التاسع : المسائل التى تعود الى بيع المبيع قبل قبضه .
* المبحث العاشر : المسائل الخلافية التى تعود الى خيار الرد بالعيب .
* المبحث الحادى عشر : المسائل التى تعود الى اختلاف الفقهاء فى بيع المرابحة .
* الخاتمة : وتشتمل على النتائج التى تم التوصل اليها من خلال البحث .

" منهج البحث "

وأما المنهج الذى اتبعته فى البحث ، فقد كان على النحو التالى :

* بما أن المسائل الاصولية بصفة عامة ، والقياسية بصفة خاصة ، لاتخلو من اختلاف بين الاصوليين ، فقد قمت بفحص الاقوال وأدلتها ، بحيث اقتصر على الاقوال التى تستند الى الادلة القوية وذلك خشية الاطالة ، ولكن عندما يحصل العكس فان هدفى منه هو الحرص على جعل المسألة واضحة قدر الامكان .
* حرصت على تحرير محال النزاع فى جميع المسائل الخلافية وتوضيحها فى الغالب .
* راعيت التسلسل الزمنى فى عرض الاقوال المختلفة بالنسبة لقائلها الا ماندر .

* وفى عرض الادلة لم ألتزم تقديم القول الراجح أو المرجوع غالبا ، وانما التزمت عرض أدلة الاقوال دون تحيز ، ثم مناقشتها للوصول الى القول الراجح من خلال تلك المناقشات اذا وجدت أن فى أحد تلك الاقوال مايقويها على الاخر ، والا تركت الترجيح بينها ، وهو نادر .

* حاولت قدر الامكان نقل آراء العلماء وأدلتهم من مصادرها فى كل مذهب ، ان وجدت والا ، نقلتها عن مراجع المذاهب الاخرى مع التصريح بمن استدل لهم غالبا .

* وفى القسم التطبيقى ، وبعد تعيين المسألة الفقهية المختلف فيها ، أقوم بتحرير الخلاف فى تلك المسألة ، مع تحديد عدد الاقوال والمذاهب فيها معزوة الى أصحابها .

* أذكر أقوى ما لدى كل فريق من الادلة النقلية ان وجدت مع القياس الموافق لها ، وأناقشها ، وعلى ضوء تلك المناقشة أرجح الدليل النقلى فى المسألة مع القياس الموافق له ، على الدليل النقلى الضعيف ، وأما القياس الموافق للدليل النقلى الضعيف ، فانه يعتبر ساقطا ، وذلك لمصادمته للنص ، وباعتضاد مقابله بالدليل النقلى الاقوى ، ونادرا ما أفعل ذلك .

* وأما اذا كان الاستدلال لكلا الفريقين بالقياس فهناك خطوات استخدمتها للوصول الى القياس الراجح ، وهى :

أ – البحث عن الاصل المقيس عليه ، ودليله في القياسين المتعارضين .

ب – تعيين علة الاصل عن طريق النص ، أو الاجماع ، أو الاستنباط .

ج – تعيين نوع القياسين المتعارضين على ضوء ذلك .

د – ثم الترجيح بينها بما فى أحدهما من القوة ، سواء عن طريق نوع الاقيسة ، ومراتبها أو مراتب العلة المتفاوتة بحسب مسالكها ، أو غير ذلك مماتضمنه البحث النظرى من قواعد الترجيح القياسية .

* اجتهدت قدر الامكان فى الرجوع الى المصادر والمراجع المعتمدة فى كل فن ،

مصرحا به ان كان المرجع متنا أو شرحا ، وعندما أطلق فانما أريد به المتن غالبا .

* أثبت مواضع الايات القرآنية التى وردت أثناء البحث من سورها .
* خرجت الاحاديث والاثار التى وردت فى البحث قدر الامكان .
* ترجمت للاعلام الذين رأيت أنهم فى حاجة الى الترجمة ، وصرفت النظر عن المشهورين .
* اتبعت طريقتى الشافعية والحنابلة فى ترتيب المسائل الفقهية ، وبالاخص ترتيب الامام النووى ، والامام ابن قدامة المقدسى رحمهما الله تعالى .

ثم الخاتمة ، وقد تضمنت النتائج التى توصل اليها البحث .

فهرس الموضوعات

الموضوعـــــات	الصفحـــــة
شروط العلة ، وفيه تمهيد :	
التمهيد : لبيان معنى العلة ، وآراء العلماء فيه	٤٤ – ٤٧
شروط العلة ، المتفق عليها والمختلف فيها	٤٨ – ٦٦
المبحث الثالث : مسالك العلة ، وفيه تمهيد ، وثلاث مطالب	
التمهيد : تعريف المسلك ، وبيان مدى الحاجة الى معرفة المسالك	٦٧ – ٦٩
المطلب الاول : مسالك العلة النقلية = النص الصريح	٦٩ – ٧٤
الايماء وأنواعه	٧٤ – ٨٦
مسلك الاجماع	٨٦ – ٨٧
المطلب الثاني: المسالك الاستنباطية ،وفيه تمهيد،وخمس مسائل	
التمهيـــد :	٨٨
المسألة الأولى مسلك المناسبة ، وأنواعها المختلفة ، والاخالة	٨٩ – ١٠٨
المسألة الثانية مسلك السبر والتقسيم ، وبيان الفرق بينه وبين المناسبة	١٠٨ – ١١٦
المسألة الثالثة مسلك الشبه	١١٦ – ١٢٢
المسألة الرابعة مسلك الدوران ،وبيان أنواعه	١٢٢ – ١٢٨
المسألة الخامسة مسلك الطرد ،وبيان الفرق بينه وبين الدوران	١٢٩ – ١٣٣
المطلب الثالث : مراتب العلة بحسب مسالكها	
المبحث الرابع : تقسيمات القياس ، ومراتبه ، وفيه مطلبان :	
المطلب الاول : تقسيمات القياس عند الاصوليين وفيه مسألتان	
ـ المسألة الاولى : تقسيمات القياس عند جمهور الاصوليين	
ـ التقســيم الأول : بالنظر ثبوت العلة فى الأصل والفرع	١٣٦ – ١٣٧
ـ التقسيم الثانى : بالنظر الى حكم الاصل المقيس عليه	١٣٧ – ١٣٩
ـ التقسيم الثالث : باعتبار وضوحه وخفائه	١٤٠ – ١٤١
ـ التقسيم الرابع : باعتبار الجامع بين الاصل والفرع	١٤١ – ١٤٣
ـ التقسيم الخامس : باعتبار مسالك العلة	١٤٣ – ١٤٤
ـ المسألة الثانية : تقسيمات القياس عند الحنفية	١٤٤
المطلب الثانى : مراتب الاقيسة عند الاصوليين	١٤٥ – ١٤٧

الموضوعات	الصفحة
الفصل الثانى : طرق دفع التعارض ،وبيان آراء العلماء فيما يعمله المجتهد عند عجزه عن الترجيح بينها ، وفيه تمهيد ، ومبحثان	
التمهيد فى دفع التعارض والتخلص منه بمنع وقوعه	١٨٨ – ١٩٢
المبحث الاول : طرق دفع التعارض بين الادلة اجمالا عند جمهور الاصوليين والحنفية ، والموازنة بين الطريقتين . وفيه ثلاث مطالب	
المطلب الاول : طرق دفع التعارض بين الادلة اجمالا عند جمهور الاصوليين وترتيبها	١٩٣ – ١٩٤
المطلب الثانى : طرق دفع التعارض بين الادلة اجمالا عند الحنفية وترتيبها	١٩٥
المطلب الثالث : الموازنة بين طريقتى الجمهور ، والحنفية	١٩٦ – ١٩٧
المبحث الثانى : طرق دفع تعارض الأقيسة ، ومسلك العلماء فيما يعمله المجتهد لدى عجزه عن الترجيح بينها ، وفيه ثلاث مطالب	
المطلب الاول : طرق دفع تعارض الاقيسة	١٩٨ – ٢٠٠
المطلب الثانى : مسلك العلماء فيما يعمله المجتهد اذا عجز عن الترجيح بين الاقيسة المتعارضة ، مع التمهيد له ببيان مايعمله المجتهد عند عجزه عن الترجيح بين الادلة الشرعية الاخرى	٢٠٠ – ٢٠٣
المطلب الثالث : الموازنة بين المسلكين اللذين ذكرهما العلماء فى ذلك	٢٠٣ – ٢٠٤

الموضوعـــــات	الصفحــــــة
ـ الباب الثانى : الترجيح بين الاقيسة المتعارضة ، فيه مقدمـــة وثلاث فصول :	
المقدمة : تعريف الترجيح لغة عند الاصوليين	٢٠٥
بيان مسلك الجمهور فى تعريفه اصطلاحا	٢٠٥ – ٢٠٨
بيان مسلك الحنفية فى تعريفه اصطلاحا ايضا	٢٠٨
ذكر الفرق بين المسلكين فى تعريفه اصطلاحا	٢٠٩ – ٢١٠
بيان اركان الترجيح ، وشروطه	٢١٠ – ٢١٣
ذكر القواعد العامة للترجيح بين الادلة المتعارضة	٢١٣ – ٢١٦
الفصل الاول : اوجه الترجيح فى الاقيسة لدى جمهور الاصوليين من غير الحنفية وفيه تمهيد ، وثلاث مباحث :	
التمهيد : حول الترجيح بين الاقيسة وخطة البحث فيه	٢١٧ – ٢١٨
المبحث الاول : الترجيح فى الاقيسة بحسب مراتبها ، فيه سبعة مطالب	
المطلب الاول : الترجيح بين القياسين المتعارضين بحسب مراتبهما من حيث القطيعة والظنية	٢١٩ – ٢٢٢
المطلب الثانى : الترجيح بينهما بحسب مراتبهما مــن حيث درجة الجامع فى الفرع المقيـــس فى كل منهما	٢٢٢ – ٢٢٣
المطلب الثالث : الترجيح بينهما بحسب القوة والضعف فى الجامع	٢٢٣ – ٢٢٥
المطلب الرابع : الترجيح بينهما بحسب التصريح بالعلة وعدمه فيهما	٢٢٦ – ٢٢٧
المطلب الخامس : الترجيح بينهما بحسب قوة التأثير فى العلة فيهما	٢٢٧

الموضوعــــــات	الصفحـــــــــــة

الموضوعـــــــات	الصفحـــــــة

الموضوعـــات	الصفحـــة
الوجه الثالث : كونه ايماءًا فى احدهما ،وفى الاخر من المسالك الاستنباطية	٢٦١ - ٢٦٢
الوجه الرابع : كونه فى احدهما اجماعا ، وفى مقابله ايماءًا ، أو مسلكا من المسالك الاستنباطية	٢٦٢ - ٢٦٣
الوجه الخامس : كونه فى احدهما مناسبة ،وفى الاخر غيرها من المسالك الاستنباطية	٢٦٣ - ٢٦٦
ترجيحات بين مراتب المناسبة المختلفة	٢٦٦ - ٢٧٥
الوجه السادس : كونه فى أحدهما السبر والتقسيم، وفى مقابله غيره منالمسالك الاستنباطية عدا المناسبة	٢٧٥ - ٢٧٦
الوجه السابع : كونه فىاحدهما الدوران ،وفى مقابله مابعده من المسالك الاستنباطية غير المناسبة ، والسبر والتقسيم	٢٧٦ - ٢٧٧
الوجه الثامن : كونه فى أحدهما مسلكاشبهيا ، وفى مقابله مابعده من المسالك الاستنباطية	٢٧٨
الوجه التاسع : كونه فى أحد القياسين الطرد، وفى مقابله تنقيح المناط عند القائلين به	٢٧٨ - ٢٧٩
الوجه العاشر : ترجيح القياسينالثابتين عن طريق الغاء اعتبار الفارق بحسب مراتبه	٢٧٩ - ٢٨٠
ثالثا : أوجه الترجيح بين الاقيسة بحسب ماهية العلة وفيه عشرة أوجه	
الوجه الاول : ترجيح القياس المعلل بالوصف الحقيقى على المعلل بغيره من الاوصاف	٢٨٠ - ٢٨١

الموضوعات	الصفحة

الموضوعـــــات	الصفحـــــة

الموضوعـــات	الصفحـــة

الموضوعات	الصفحة

الموضوعـــــات	الصفحـــــة
المطلب الثانى : مذاهب الائمة الاربعة فى تعيين العلة ، وفيـــه تمهيد :	
التمهيد : مذاهب العلماء من غير الائمة الاربعة	٤٩٦ - ٥٠٢
مذاهب الائمة الاربعة فى علة الربا فى الاصناف المنصوص عليهـــا وبيانها كالاتى :	
أولا : ذكر علل المذاهب الاربعة اجمالا :	٥٠٢ - ٥١١
ثانيا : ادلة المذاهب الاربعة على عللهم	٥١٢ - ٥٢٤
ثالثا : مناقشة ادلة المذاهب الاربعة كالاتى :	
مناقشة المذهب الحنفى ومن وافقهم من الحنابلة	٥٢٤ - ٥٣٣
مناقشة المذهب المالكى ومن وافقهم	٥٣٤ - ٥٣٦
مناقشة المذهب الشافعى ومن وافقهم	٥٣٦ - ٥٤٣
الموازنة والترجيح	٥٤٤ - ٥٥١
المطلب الثالث : نتائج هذه الاختلافات وثمارها	٥٥١ - ٥٥٤
المبحث الخامس : تطبيقات عملية على بعض الفروع الربوية المختلف فيها فى باب الربا	
المسألة الاولى : الربا فيما يكال ولا يطعم	٥٥٥ - ٥٥٦
المسألة الثانية : بيع الرطب بالرطب	٥٥٦ - ٥٥٨